

الإطلاع على الملف



الفئة/ الفئات المستفيدة من الخدمة	الشريك أو ذو المصلحة
مكان/ أماكن تقديم الخدمة	مديرية التسجيل والإرشاد-قسم الملفات والأرشفة/قسم المصدقات /دائرة مراقبة الشركات / مبنى وزارة الصناعة والتجارة وكذلك في كافة فروع الدائرة .
شروط الحصول على الخدمة	1. حضور المفوض عن الشركة شخصياً أو من يفوضه خطياً . 2. طلب من المحكمة بالإطلاع على الملف 3. خبير مكلف من قبل المحكمة
الوثائق المطلوبة	-إبراز ما يثبت أن الراغب بالإطلاع على الملف هو صاحب مصلحة مؤيدة من المحكمة أو أنه أحد الشركاء أو مديرها العام أو رئيس هيئة المديرين أو أحد أعضائها. - كتاب التكاليف بالنسبة للخبير
إجراءات/ خطوات تقديم الخدمة	1. استدعاء منلقي الخدمة 2. الإطلاع على الملف من قبل قسم الملفات والأرشفة 3. اصدار امر قبض وتسليمه للمراجع الالكتروني 4. بعد دفع الرسوم الكترونياً يتم اطلاع المراجع على الملف وبحدود ما يمكن الاطلاع عليه. 5. اذا كان الشخص خبير مكلف من المحكمة يعفى من دفع الرسوم المترتبة على الخدمة
المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها (إن وجدت)	لا يوجد
القوانين والتشريعات ذات العلاقة	قانون الشركات رقم 22 لسنة 1997 وتعديلاته نظام الشركات وتعديلاته رقم 77 لسنة 2008
رسوم الخدمة	20 دينار
وقت انجاز الخدمة	15 دقيقة